

مللقى الأبحر

@ 523 @ انفرء منهم أحرز جمع المال ، ويرجحون بقرب الدرجة ، ثم بقوة القرابة ثم
بكون الأصل وارثاً عند اتحاد الجهة ، وإن اختلفت فلقرابة الأب الثلثان ، ولقرابة الأم
الثلث .